

4601 - تتحدّى زوجها في النقاشات الفقهية

السؤال

زوجة تجادل زوجها دائما في أمور الدين إذا كان هناك رأيان للعلماء وهذا الأمر يؤدي الزوج وقد يؤدي إلى الطلاق .
تقول لزوجها أستطيع أن أجادل لأن زوجات الرسول كثيرا ما جادلوه وتحذوه ، هي دائما تحب أن تكون في المقدمة كما أنها قليلة الاحترام .

ما هي النصيحة التي توجهها لهذين الزوجين وبالأخص الزوجة ؟

الإجابة المفصلة

الحمد لله.

النصيحة التي أوجهها لهذين الزوجين هو أنهما مخلوقان يجب أن يخضعا لشرعه فإن السعادة في ذلك ، وقد قال تعالى " ولهن مثل الذي عليهن بالمعروف " فيجب على كل من الزوجين أن يعاشر الآخر بالحسنى ، والزواج قائم على المحبة والمودة وليس على التحدي لأن الغالب يكون بين الأعداء فإذا كان بين الأحباب فإنه يسبب العداوة ولا خير منه لهما قال تعالى :
"ومن آياته أن خلق لكم من أنفسكم أزواجا لتسكنوا إليها وجعل بينكم مودة ورحمة " فينبغي على الزوج أن يجادل زوجته بالحسنى وأن يأتي من طريق الإقناع لا من طريق فرض الرأي وأن يتيح لها المجال للنقاش بأدب وأن يعلم أنه لا يصح له أن يفرض عليها رأيا فقهيا في مسألة تخصها ليس له بها تعلق إذا كانت هي مقتنعة برأي آخر لعالم يجوز لها تقليده وعلى هذه الزوجة أن تعلم أن حق الزوج عظيم وطاعته واجبة وإرضاءه بالمعروف من إرضاء الله عز وجل ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا صَلَّتْ الْمَرْأَةُ خَمْسَهَا وَصَامَتْ شَهْرَهَا وَحَفِظَتْ فَرْجَهَا وَأَطَاعَتْ زَوْجَهَا قِيلَ لَهَا ادْخُلِي الْجَنَّةَ مِنْ أَيِّ أَبْوَابِ الْجَنَّةِ شِئْتَ . " رواه الإمام أحمد 1573 وهو في صحيح الجامع 660 وقال صلى الله عليه وسلم أيضا " لَوْ كُنْتُ أَمْرًا أَحَدًا أَنْ يَسْجُدَ لِغَيْرِ اللَّهِ لَأَمَرْتُ الْمَرْأَةَ أَنْ تَسْجُدَ لَزَوْجِهَا وَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ لَا تُؤَدِّي الْمَرْأَةُ حَقَّ رَبِّهَا حَتَّى تُؤَدِّيَ حَقَّ زَوْجِهَا وَلَوْ سَأَلَهَا نَفْسُهَا وَهِيَ عَلَى قَتَبٍ لَمْ تَمْنَعُهُ " . قوله (ولو سألتها) أي الزوج (نفسها) أي الجماع (على قتب) يوضع تحت الراكب على بعير ، ومعناه الحث على مطاوعة أزواجهن وأنهن لا ينبغي لهن الامتناع في هذه الحالة فكيف في غيرها .) رواه ابن ماجه 1843 وانظر صحيح الجامع 5239 ، 5295 ، وقال عليه الصلاة والسلام : " لَا يَصْلُحُ لِبَشَرٍ أَنْ يَسْجُدَ لِبَشَرٍ وَلَوْ صَلَحَ لِبَشَرٍ أَنْ يَسْجُدَ لِبَشَرٍ لَأَمَرْتُ الْمَرْأَةَ أَنْ تَسْجُدَ لَزَوْجِهَا مِنْ عِظَمِ حَقِّهِ عَلَيْهَا وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَوْ كَانَ مِنْ قَدَمِهِ إِلَى مَفْرَقِ رَأْسِهِ قُرْحَةٌ تَنْبَجِسُ (أي تنفجر) بِالْقَبِيحِ وَالصَّدِيدِ ثُمَّ اسْتَقْبَلَتْهُ فَلَحَسَتْهُ مَا أَدَّتْ حَقَّهُ " . رواه الإمام أحمد 12153 صحيح الجامع 7725 والزوجة إذا أطاعت زوجها وعاشرته عشرة حسنة ابتغاء وجه الله حصلت على ثواب عظيم

عند الله . كما أن الرجل يجب أن يصبر عليها ويكسبها بحسن خلقه ويعلمها بحقه الشرعي عليها .

وأما قولها : إن نساء النبي صلى الله عليه وسلم كن يجادلنه كثيراً ويتحدينه فليس بصحيح أبداً . هنّ أعلى من ذلك . إنما طالبنه بالنفقة ولم يكن عنده شيء وقت مطالبتهن له وليس عليه صلى الله عليه وسلم أن ينفق إلا بحسب ما رزقه الله قال تعالى " لينفق ذو سعة من سعته ومن قدر عليه رزقه فلينفق مما آتاه الله " ومعنى من قُدر عليه رزقه أي ضيق عليه رزقه . ثم لم يعدن رضي الله عنهن إلى المطالبة أبداً .

ومرة دخل النبي صلى الله عليه وسلم على إحدى نساءه فسقته عسلاً فغارت اثنتان من طول بقائه عندها لأنه بقي لشرب العسل فقط فاحتالتا بأن ذكرت كل واحدة أنها تشم منه ريحاً غير طيبة وقالتا قد أكل نحل هذا العسل من شجر غير طيب الرائحة . وكان النبي صلى الله عليه وسلم يشقّ عليه جداً أن يشم منه رائحة كريهة . فعاتبهن الله في قوله " إن تتوبا إلى الله فقد صغت قلوبكما وإن تظاهرا عليه فإن الله هو مولاه وجبريل وصالح المؤمنين والملائكة بعد ذلك ظهير .." فلم يعودا لذلك رضي الله عنهما . وهذه الزوجة كيف غفلت عن حسنات أمهات المؤمنين وحسن عشرتهن للنبي صلى الله عليه وسلم المشهورة المعروفة فلم تقتد بهن في ذلك ثم تحاول الاحتجاج بفعل بعضهن في خطأ أصلحه لهن الشارع فلم يعدن له . وفقكما الله لما يحب ويرضى ووفق بينكما .